

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-63966

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (IW-63966-2021)

في الدعوى المقامة

من/ المكلف
سجل تجاري (...)، رقم مميز (...)
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

المستأنف

المستأنف ضد

إنه في يوم الثلاثاء 2023/01/24م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الدكتور/ ... رئيساً
الدكتور/ ... عضواً
الأستاذ/ ... عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2021/08/09م، من/ ...، هوية وطنية رقم (...)، بصفتها وكيله عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2021-543) الصادر في الدعوى رقم (IW-15890-2020) المتعلقة بالربط الضريبي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى المقامة من المدعية/ شركة ...، (سجل تجاري رقم ...)، ضد المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، من الناحية الشكلية.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف (شركة ...)، تقدم بلانحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

إذ يعترض المكلف على قرار دائرة الفصل محل الطعن، بأنه وفيما يخص بند (الربط الضريبي لعام 2018م) فيدعي المكلف بأنه لم يستلم إشعار الربط من الهيئة بتاريخ 2020/04/06م، وكذلك يدعي المكلف أن رفض الاعتراض الصادر من الهيئة كان خلال شهر أبريل من عام 2020 والذي كان في ذروة تفشي جائحة فيروس كورونا، وعليه فإن المكلف يطالب بنقض قرار دائرة الفصل محل الطعن لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الثلاثاء 2023/01/24م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرني طبقاً لإجراءات التقاضي المرني عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولانحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن (الربط الضريبي لعام 2018م) وحيث يكمن استئناف المكلف في أن رفض الاعتراض الصادر من الهيئة كان خلال شهر أبريل من عام 2020 والذي كان في ذروة تفشي جائحة فيروس كورونا. وبعد الاطلاع على ملف القضية وما احتواه من أوراق، وما جاء في قرار الدائرة محل الاستئناف، تبين أن المكلف تبلغ بقرار رفض الاعتراض بتاريخ 2020/04/06م وتقدم امام لجنة الفصل بتاريخ 2020/05/23م وحيث كان صدور رفض الاعتراض خلال المدة

اللجنة الإستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

التي تزامنت معها الظروف الاستثنائية والمتعلقة بجائحة كورونا وما ترتب عليها من تقييد لحركة الأفراد لمباشرة أنشطتهم على النحو المعتاد وحيث إن المدد المقررة لتظلمات والاعتراضات تطبق بحساب تلك المدد إذا كانت الأوضاع معتادة وغير استثنائية، وحيث إن جائحة كورونا تعد من الكوارث والحوادث الاستثنائية غير المعتادة، كحدث طارئ عام غير متوقع، فرضت احترازا عامة نتج عنها حظر للتجول وتقييد للحركة والتنقل بين المدن والأحياء في بعض المدن، بالإضافة إلى تعليق الحضور لمقرات العمل في الجهات الحكومية؛ مما سبب توقفاً في عمل كثير من مكاتب المحاسبة والمحاماة المتخصصة في تقديم التظلمات والاعتراضات على القرارات المتصلة بالضريبة والزكاة والضريبة نيابة عن المكلفين، وحيث إن آثار هذه الجائحة تعد من الأمور العامة الخارجة عن إرادة المدعي، بحيث لا يمكن توقعه ولا دفعه، ولم يكن سببها إهمال أو تقصير، وحيث إن رفع الضرر المتمثل في فوات فرصة التظلم على القرارات بسبب الجوائح العامة يتفق مع ما نصت عليه القواعد الشرعية والفقهية، كقاعدة "لا ضرر ولا ضرار"، وأن "الضرر يزال"، مما يترتب على ذلك قبول الاستئناف وإلغاء القرار محل الاستئناف وإعادة الدعوى إليها للنظر فيها من الناحية الموضوعية.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف/ شركة ...، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2021-543) الصادر في الدعوى رقم (IW-15890-2020) المتعلقة بالربط الضريبي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف ونقض قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...